

الرباط في: 19/11/2025

سؤال كتابي رقم: 8334



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس المستشارين
المستشار خالد السطي -
المستشارة لبنى علوي

إلى السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة
تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: إقصاء المساعدين التربويين حاملي الشهادات الجامعية (إجازة وماستر) من مقتضيات المادة 45 من النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية

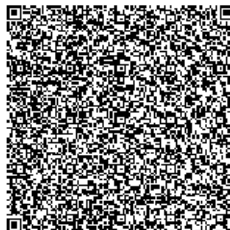
سلام تام بوجود مولانا الإمام؛

السيد الوزير المحترم،

رغم الأدوار التربوية والإدارية المهمة التي يضطلع بها المساعدون التربويون حاملو الشهادات الجامعية داخل المؤسسات التعليمية والمديريات الإقليمية والأكاديميات الجهوية، ورغم تطلعهم المشروع إلى إنصافهم من خلال الاستفادة من الترقية بناءً على الشهادة وتغيير إطارهم أسوة بباقي الفئات، فقد تفاجأ هؤلاء من إقصائهم مجدداً ضمن مقتضيات المادة 45 من النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارتك، التي لم تشملهم في مسطرة الترقية المبنية على الشهادة. ونظراً لما خلفه هذا الإقصاء من إحباط وتذمر في صفوف هذه الفئة التي تشكل رافداً أساسياً في المنظومة التربوية، نسألكم السيد الوزير المحترم عن:

- التدابير المستعجلة التي تعتزم وزارتك اتخاذها لإنصاف المساعدين التربويين حاملي الشهادات الجامعية، وتمكينهم من حقهم في الترقية و تغيير الإطار بناءً على الشهادات الجامعية، أسوة بباقي الأطر المشمولة في المادة 45؟

وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.



الإمضاء

السطي خالد